

كراهية ابن مسعود إسناد الظهر إلى قبلة المسجد

وأخرج الطبراني في الكبير عن ابن مسعود رضي الله عنه: أنه رأى قوماً قد استندوا ظهورهم إلى قبلة المسجد بين أذان الفجر والإقامة، فقال: لا تحوّلوا بين الملائكة وبين صلاتها، قال الهيثمي (٢٣/٢): ورجاله موثقون.

كراهية حابس الطائي الصلاة في مقدم المسجد من السحر

وأخرج أحمد والطبراني في الكبير عن عبد الله بن عامر الألهاني قال: دخل المسجد حابس بن سمي الطائي رضي الله عنه من السحر - وقد أدرك النبي ﷺ - فرأى الناس يصلون في مقدم المسجد فقال: مَرَاوُونَ وَرَبَّ الْكُفْيَةِ، أَرَعِبُونَهُمْ فَمَنْ أَرَعِبَهُمْ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَأَتَانَهُمُ النَّاسُ فَأَخْرَجُوهُمْ، فقال: إِنَّ الملائكة تُصَلِّي فِي مَقْدِمِ المَسْجِدِ مِنَ السَّحَرِ. قال الهيثمي (١٦/٢): وفيه عبد الله بن عامر الألهاني ولم أجد من ذكره، وأخرجه أيضاً ابن عساکر وابو نعیم، كما في الكنز (٢٦٢/٤)؛ وأخرجه ابن سعد (٤٣١/٧) أيضاً نحوه.

كراهية ابن مسعود الصلاة خلف كل أسطوانة في المسجد

وأخرج الطبراني عن مرة الهمداني قال: حدثت نفسي أن أصلي خلف كل سارية من منسجد الكوفة ركعتين، فبينما أنا أصلي إذ أنا بابن مسعود رضي الله عنه في المسجد، فأتته لأخبره بأمري، فسبني رجل فأخبره بالذي أصنع، فقال ابن مسعود: لو يعلم أن الله عز وجل عند أدنى سارية ما جاوزها حتى يقضي صلاته. قال الهيثمي (١٦/٢): وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

اهتمام النبي ﷺ وأصحابه بالأذان

رفضه ﷺ اتخاذ الناقوس والبوق للإعلام بالصلاة قبل الاهتداء للأذان

أخرج أبو داود عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من الأنصار قال: اهتم النبي ﷺ للصلاة كيف يجمع الناس لها، فقبل له: انصب راية عند حضور الصلاة؛ فإذا رآها أذن بعضهم بعضاً، فلم يعجبه ذلك، قال: فذكر له القنع^(١) - يعني الشبور، وقال زياد: شبور اليهود - فلم يعجبه ذلك، وقال: «هو من أمر اليهود»، فقال: فذكر له الناقوس^(٢) فقال:

(١) «القنع»: نُسْر بالشبور وهو البوق - سُمِّيَ به لإقناع الصوت به وهو رفعة. يقال أُنْعَج الرجل صوته ورأسه إذا رفعه «النهاية» (١١٥/٤).

(٢) «الناقوس»: هي خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها. والنصارى يعلمون بها أوقات صلاتهم «النهاية» (١٠٦/٥).

«هُوَ مِنْ أَمْرِ النَّصَارَى»، فانصرف عبد الله بن زيد رضي الله عنه وهو مهتمٌ لِهَمِّ رسول الله ﷺ فأرني الأذان في منامه - فذكر الحديث.

وأخرج أبو الشيخ عن عبد الله بن زيد قال: اهتمَّ رسولُ الله ﷺ بالأذان بالصلوة، وكان إذا جاء وقت الصلاة صعَّدَ برجلٍ فيشيرُ بيده، فمن رآه جاء ومن لم يره لم يتعلَّمْ بالصلوة، فاهتمَّ لذلك همًّا شديداً، فقال له بعض القوم: يا رسول الله لو أمرت بالناقوس، فقال رسول الله ﷺ: «فَعَلَّ النَّصَارَى؟ لا»، فقالوا: لو أمرت بالبقوق فتفخ فيه، فقال: «فَعَلَّ الْيَهُودَ؟ لا»، فرجعت إلى أهلي وأنا مغممٌ^(١) لما رأيت من اهتمام رسول الله ﷺ في حاله، حتى إذا كان الليلُ قَبْلَ الْفَجْرِ عَشِيْنِي الثَّمَّاسُ، فرأيت رجلاً عليه ثوبانِ أَخْضَرَانِ وأنا بين النَّائِمِ وَالْبِقْطَانِ، فقام على سطح المسجد فجعلَ أَصْبَعِيهِ فِي أُذُنِيهِ وَنَادَى.

وعنده أيضاً عن أنس رضي الله عنه قال: كانت الصلاة إذا حضرت على عهد رسول الله ﷺ سعى رجل في الطريق فنادى: الصلاة، الصلاة، فاشتد ذلك على الناس وقالوا: لو اتخذنا ناقوساً - فذكر الحديث. كذا في الكنز (٤/٢٦٣ و٢٦٥).

المناداة بالصلوة جامعة في عهده عليه السلام قبل الاهتداء للأذان

وأخرج ابن سعد (٢٤٦/١) عن نافع بن جبير وعروة وزيد بن أسلم وسعيد بن المسيب قالوا: كان الناس في عهد النبي ﷺ قبل أن يؤمر بالأذان يتنادي منادي النبي ﷺ: الصلاة جامعة، فيجتمع الناس، فلما صرقت القبلة إلى الكعبة أمر بالأذان، وكان رسول الله ﷺ قد أهتمَّ أمر الأذان، وأنهم ذكروا أشياء يجمعون بها الناس للصلوة، فقال بعضهم: البوق، وقال بعضهم: الناقوس - فذكر الحديث وفي آخره: قالوا: وأذن بالأذان، وبقي ينادي في الناس: الصلاة جامعة للأمر يحدث، فيحضرون له يخبرون به مثل فتح يقرأ، أو أمر يؤمرون به، فيتأدى: الصلاة جامعة وإن كان في غير وقت صلاة.

أذان سعد القرظ للنبي عليه السلام في قباء

وأخرج الطبراني في الكبير عن سعد القرظ رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان أي ساعة أتى قباء أذن بلال رضي الله عنه بالأذان لأن يعلم الناس أن رسول الله ﷺ قد جاء، فتجمعوا إليه، فأتى يوماً وليس معه بلال فنظَرَ زَنُوحَ^(٢) بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؛ فَرَقِي سَعْدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) مغمم: محزون.

(٢) الزنوح: جيل من السودان (كانوا عبيد أهل قباء) «مختار».

في جذقي^(١) فأذن بالأذان فقال له رسول الله ﷺ: «ما حملك على أن تؤذن يا سعد؟» قال: بأبي وأمي رأيتك في قلب من الناس ولم أر بلائاً معك، ورأيت هؤلاء الزوج ينظرون بغضهم إلى بغض وينظرون إليك، فخشيت عليك منهم فأذنت قال: «أصبت يا سعد إذا لم تر بلائاً مني فأذن» فأذن سعد ثلاث مزار في حياة رسول الله ﷺ؛ قال الهيثمي (٣٣٦/١): وفيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار وهو ضعيف.

أقوال بعض الصحابة في الأذان والمؤذنين

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان عن أبي الوقاص رضي الله عنه قال: سهام المؤذنين عند الله يوم القيامة كسهام المجاهدين، وهو^(٢) فيما بين الأذان والإقامة كالمتمشخط^(٣) في دمه في سبيل الله، قال: وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: لو كنت مؤذناً ما باليت أن لا أضح ولا أعتز ولا أجاهد. قال: وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لو كنت مؤذناً لأكمل أمري وما باليت أن لا أتصيب لقيام الليل ولا صيام النهار؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهم اغفر للمؤذنين، اللهم اغفر للمؤذنين» فقلت: تركتنا يا رسول الله ونحن نجتليد^(٤) على الأذان بالسيف!! قال: «كلاً يا عمر إنَّه سيأتي على الناس زمان يتركون الأذان على ضغائهم، وتلك لحوم حرمها الله على النار لحوم المؤذنين» قال: وقالت عائشة رضي الله عنها لهم: هذه الآية «ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين»^(٥) قالت: هو المؤذن، فإذا قال: حي على الصلاة، فقد دعا إلى الله، وإذا صلى فقد عمل صالحاً، وإذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله، فهو من المسلمين. كذا في الكنز (٢٦٥/٤). وأخرجه أبو الشيخ عن الرصافي في كتاب الأذان مثله، كما في الكنز (٢٦٦/٤).

وعند ابن زنجويه عن أبي معشر قال: بلغني أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لو كنت مؤذناً لم أبال أن لا أضح ولا أعتز إلا حجة الإسلام، ولو كانت الملائكة نزولاً ما غلبهم أحد على الأذان، كذا في الكنز (٢٦٥/٤). وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة وابن

(١) «الذوق»: النخلة يحملها «مختار».

(٢) أي المؤذن.

(٣) «التمشخط»: كالمضطرب والمتمرغ فيه.

(٤) «نجتليد»: تضارب بالسيف.

(٥) [٤١/ سورة فصلت/ ٢٣].

سعد والبيهقي عن قيس بن أبي حازم قال: قدمنا على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: مَنْ مُؤَدِّنُكُمْ؟ فقلنا: عبيدنا وموالينا، فقال: إِنَّ ذَلِكُمْ بِكُمْ لَنَقْصُ شَدِيدٌ، لو أَطَقْتُ الأَذَانَ مِنَ الخَلِيفِ (١) لَأَذَّنْتُ، كذا في الكنز (٤/٢٦٥). وأخرج الطبراني في الأوسط عن علي رضي الله عنه قال: ندمتُ أن لا أَكُونَ طليثٌ إلى رسول الله ﷺ فَيُجْمَلُ الحَسَنُ والحُسَيْنُ مُؤَدِّنَيْنِ، قال الهيثمي (١/٣٢٦): وفيه الحارث وهو ضعيف. وأخرج الطبراني في الكبير عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: ما أَجِبُ أن يكونَ مُؤَدِّنُكُمْ عَمِيانُكُمْ، قال: ولا قُرَاؤُكُمْ؛ قال الهيثمي (٢/٢): ورجاله ثقات.

قول ابن عمر لرجل يتغنى في أذانه ويأخذ عليه الأجر

وأخرج الطبراني في الكبير عن يحيى البكاء قال: قال رجل لابن عمر رضي الله عنهما: إني لأجبتُ في الله، فقال ابن عمر: لَكِنِّي أَبْغِضُكَ في الله، قال: ولِمَ؟ قال: إِنَّكَ تَتَغَنَّى في أذَانِكَ وتأخذُ عليه أجراً؟ قال الهيثمي (٢/٣): وفيه يحيى البكاء ضَعُفَهُ أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود، ووثقه يحيى بن سعيد القطان، وقال محمد بن سعيد: كان ثقة إن شاء الله.

أمره عليه السلام وأبي بكر بقتال القبائل التي لا يسمع فيها الأذان

وأخرج ابن عساکر عن خالد بن سعيد عن أبيه قال: بعث النبي ﷺ خالد بن سعيد ابن العاص رضي الله عنه إلى اليمن، فقال: «إِنَّ مَرَزْتَ بِقَرْيَةٍ فَلَمْ تَسْمَعْ أذَانًا فَأَجِيبْهُمْ» فمَرَّ ببني زُبَيد فلم يسمع أذناناً فسبَّاهم، فأتاه عمرو بن معديكرب فكلَّمه فوَعَّبهُم له خالد؛ كذا في الكنز (٢/٢٩٨).

وأخرج البيهقي عن طلحة بن عبد (٢) الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر قال: كان أبو بكر رضي الله عنه يأمر أمراءه حين كان يبعثهم في الرقة إذا عَشِيتُم داراً فإن سَمِعتم بها أذناناً فَكفُّوا حتى تسألوهم ماذا تَنقِمُونَ، فإن لم تَسْمَعُوا أذناناً فَشُئوها غارة، وافْتُلُوا، وَخَرُّوا، وَأَنهَكُوا (٣) في القتل والجراح، لا يرى بكم وهنٌ لِمَوْتِ نَبِيِّكُمْ ﷺ. وعند عبد الرزاق عن الزهري قال: لما بعث أبو بكر الصديق لقتال أهل الرقة قال: بَيِّتُوا فأبنا سَمِعْتُمْ فيها الأَذَانَ فَكفُّوا عنها فإن الأَذَانَ شِعَارُ الإِيمانِ. كذا في الكنز (٣/١٤١).

(١) «الخلِيفَ»: بالكسر والتشديد والقصر: الخلافة، وهو مصدر يدل على الكثرة، يريد به كثرة اجتهاده في ضبط أمور الخلافة وتصريف أعبائها. «النهاية» (٢/٦٩).

(٢) في الأصل طلحة بن عبيد الله وهو تصحيف والتصويب من «تهذيب الكمال» (١٣/٤٠٤).

(٣) «أنهكوا»: بالنوا.